

بَاب

مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبْدَ اللَّهِ عِنْدَ
قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ ، فَكَيْفَ إِذَا عَبْدَهُ؟ !

في الصحيح عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ، فَقَالَ: «أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ» (١).

فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةِ الْقُبُورِ وَفِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ.

مناسبة الباب لكتاب التوحيد: هي بيان أَنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ عِنْدَ الْقَبْرِ وَسِيلَةٌ إِلَى الشَّرِكِ الْمَنَافِي لِلتَّوْحِيدِ.

ترجمة أُمِّ سَلَمَةَ: هي أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ هِنْدُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ الْمَخْزُومِيَّةُ الْقُرَشِيَّةُ مَاتَتْ سَنَةَ ٦٢ هـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَي: فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ.

كَنِيسَةٌ: بَفَتْحِ الْكَافِ وَكَسْرِ الثُّونِ: مَعْبَدُ النَّصَارَى.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٤٢٧) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (٥٢٨) وَأَحْمَدُ (٥١/٦).

- أولئك؛ بفتح الكاف وكسرِها .
 الرجلُ الصالحُ أو العبدُ الصالحُ : هذا - والله أعلم - شكٌّ من الراوي .
 تلك الصور : أي : التي ذكرت أم سلمة .
 فهؤلاء... إلخ : هذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ، ذكره المصنفُ كالتوضيح لمعنى الحديث .
 المعنى الإجماليُّ للحديث : أنَّ أم سلمة وصفت عند النبي ﷺ وهو في مرض الموت - ما شاهدته في معبد النصارى من صورِ الآدميين . فبينَ - ﷺ - السببَ الذي من أجله اتخذوا هذه الصورَ ؛ وهو الغلوُّ في تعظيم الصالحين ؛ مما أدى بهم إلى بناء المساجد على قبورهم ونصبِ صورهم فيها ، ثم بينَ حكمَ من فعلَ ذلك بأنهم شرارُ الناسِ ؛ لأنهم جمعوا بينَ محذورين في هذا الصنيعِ هما : فتنة القبورِ باتخاذها مساجدَ ، وفتنة تعظيم التماثيلِ مما يؤدي إلى الشرك .
 مناسبة الحديث للباب : أنَّ فيه الدلالة الواضحة على المنع من عبادة الله عند قبور الصالحين واتخاذها مساجدَ ؛ لأنَّ ذلك من فعلِ النَّصارى ومن فعله فهو من شرارِ الخلقِ . .
 ما يُستفاد من الحديث :
 ١ - المنع من عبادة الله عند قبور الصالحين ؛ لأنَّه وسيلةٌ إلى الشرك وهو من فعلِ النَّصارى .
 ٢ - التحدُّثُ عما يفعلُه الكفارُ - ليحذره المسلمونَ .
 ٣ - التحذيرُ من التصويرِ ونصبِ الصورِ ؛ لأنَّ ذلك وسيلةٌ إلى الشرك .
 ٤ - أنَّ من بنى مسجداً عند قبر رجلٍ صالحٍ فهو من شرارِ الخلقِ وإنَّ حَسَنَت نِيَّتُهُ .

وَلَهُمَا عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةَ لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْ لَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا^(١). أَخْرَجَاهُ.

ولهما: أي: البخاري ومسلم، وهو يُغني عن قوله في آخره: أخرجاه، فلعله سبق قلم.

عنها: أي: عائشة رضي الله عنها.

لما نزل: بِضَمِّ النونِ وكسرِ الزاي أي: نزل به ملك الموت.

طَفِقَ: بكسرِ الفاءِ وفتحِها أي: جَعَلَ.

خَمِيصَةٌ: كِسَاءٌ لَهُ أَعْلَامٌ أي: خطوطٌ.

اغْتَمَّ بِهَا: أي: غَمَّته فاحتبس نفسه عن الخروجِ.

كَشَفَهَا: أي: أزالها عن وجهه الشريفِ.

فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: أي: في هذه الحالة الحرجة يُقاسي شدة النزاعِ.

يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا: أي: لَعَنَهُمْ تحذيرًا لِأَمْتِهِ أَنْ تَصْنَعَ مَا صَنَعُوا.

وَلَوْ لَا ذَلِكَ: أي: لولا تحذيرُ النبي ﷺ مِمَّا صَنَعُوا ولعنه مَنْ فَعَلَهُ.

لأُبْرِزَ قَبْرُهُ: أي: لُدْفِنَ خارجَ بيتهِ.

خُشِيَ: يُروى بفتحِ الخاءِ بالبناءِ للفاعلِ فيكونُ المعنى: أَنَّ

(١) أخرجه البخاري برقم (٤٣٥) ومسلم برقم (٥٣١).

الرسول ﷺ هو الذي أَمَرَهُمْ بِعَدَمِ إِبرازِ قَبْرِهِ . ويُروى بضمّ الخاء بالبناء للمفعول فيكون المعنى : أَنَّ الصحابة هُمُ الَّذِينَ خَشَوْا ذَلِكَ فلم يبرزوا قَبْرَهُ .

المعنى الإجمالي للحديث : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِرْصاً مِنْهُ عَلَى حِمَايَةِ التَّوْحِيدِ وَتَجَنُّبِ الْأَمَةِ مَا وَقَعَتْ فِيهِ الْأُمَمُ الضَّالَّةُ مِنَ الْغُلُوِّ فِي قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ حَتَّى آلَ ذَلِكَ بِهِمْ إِلَى الشَّرِكِ جَعَلَ ﷺ وَهُوَ فِي سِيَاقِ الْمَوْتِ وَمَقَاسَاةِ شِدَّةِ النَّزْعِ - يُحَذِّرُ أُمَّتَهُ أَنْ لَا يَغْلُوا فِي قَبْرِهِ فَيَتَّخِذُوهُ مَسْجِداً يُصَلُّونَ عِنْدَهُ ؛ كَمَا فَعَلَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ذَلِكَ مَعَ قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ ، فَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيْهِ لَقَدْ بَلَغَ الْبَلَاغَ الْمُبِينُ .

مناسبة الحديث للباب : أَنَّ فِيهِ الْمَنْعَ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ عِنْدَ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ وَاتِّخَاذِهَا مَسَاجِدَ ؛ لِأَنَّهُ يُفْضِي إِلَى الشَّرِكِ بِاللَّهِ .

ما يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ :

١ - الْمَنْعُ مِنْ اتِّخَاذِ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ مَسَاجِدَ يُصَلَّى فِيهَا لِلَّهِ ، لِأَنَّ ذَلِكَ وَسِيلَةٌ إِلَى الشَّرِكِ .

٢ - شِدَّةُ اهْتِمَامِ الرَّسُولِ ﷺ وَاعْتِنَائِهِ بِالتَّوْحِيدِ وَخَوْفِهِ أَنْ يُعَظَّمَ قَبْرُهُ ، لِأَنَّ ذَلِكَ يُفْضِي إِلَى الشَّرِكِ .

٣ - جَوَازُ لَعْنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَمَنْ فَعَلَ مِثْلَ فَعْلِهِمْ مِنَ الْبِنَاءِ عَلَى الْقُبُورِ وَاتِّخَاذِهَا مَسَاجِدَ .

٤ - بَيَانُ الْحِكْمَةِ مِنْ دَفْنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ ، وَأَنَّ ذَلِكَ لِمَنْعِ الْإِفْتِتَانِ بِهِ .

٥ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَشَرٌ يَجْرِي عَلَيْهِ مَا يَجْرِي عَلَى الْبَشَرِ مِنَ الْمَوْتِ وَشِدَّةِ النَّزْعِ .

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ : «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا ، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا . وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا . أَلَا وَإِنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ فَإِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ» (١) .

التراجمُ :

- ١ - جندبٌ هو : جندبُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ سفيانَ البجليُّ صحابيُّ مشهورٌ ، ماتَ بعدَ الستين - رضي اللهُ عنه - .
- ٢ - أبا بكرٍ هو ؛ أبو بكرٍ الصديقُ : عبدُ اللهِ بنُ عثمانَ بنِ عامرِ بنِ عمرو بنِ كعبِ التيميِّ خليفةُ رسولِ اللهِ ﷺ وأفضلُ الصحابةِ بالإجماع ، ماتَ سنة ١٣ وله ٦٣ سنةً رضي اللهُ عنه .
 بخمسي : أي : خمسٍ ليالٍ . وقيل : خمسٍ سنين .
 إني أبرأُ : أي : أمتنعُ وأنكرُ .
 خليلٌ ؛ الخليلُ هو : المحبوبُ غايةَ المحبةِ .
 ألا : حرفُ استفتاحٍ وتنبيهٍ .
 من كان قبلكمُ : يعني : اليهودَ والنصارى .
 يتخذون قبورَ أنبيائِهِم مساجِدَ : بالصلاةِ عندها وإليها ، وبناءِ

المساجِدِ والقبابِ عليها .

المعنى الإجماليُّ للحديث : يتحدثُ ﷺ قُبَيْلَ وفاته إلى أُمَّتِهِ بحديثٍ مهمٍّ ، فيخبرُ عَنْ مكانَتِهِ عندَ الله ، وأنها بلغتْ أعلى درجاتِ المحبة ؛ كما نالها أبوه إبراهيم عليه السلام ، ولذلك نفى أَنْ يكونَ لَهُ خليلٌ غيرُ الله ؛ لأنَّ قلبَهُ امتلأَ مِنْ محبَّتِهِ وتعظيمِهِ ومعرفَتِهِ ؛ فلا يتسعُ لأحدٍ . ولو كَانَ لَهُ خليلٌ مِنَ الخلقِ لكانَ أبا بكرٍ الصديق ، وهو إشارةٌ إلى فَضْلِ أبي بكرٍ واستخلافِهِ مِنْ بعده . ثم أخبرَ عن غلوِّ اليهودِ والنصارى في قبورِ أنبيائِهِمْ حتَّى صَيَّرُوها متعبداتٍ شركية ، ونهَى أُمَّتَهُ أَنْ يفعلوا مثلَ فعلِهِمْ .

مناسبةُ الحديثِ للبابِ : أنَّ فيه النهيَ عَنِ اتخاذِ القبورِ أمكنةً للعبادة ؛ لأنَّه وسيلةٌ إلى الشرك . كما تفعلُ اليهودُ والنصارى وغيرُهُمْ مِنْ أهلِ البدع .

ما يُستفادُ مِنَ الحديثِ :

- ١ - النهيُ عَنِ اتخاذِ القبورِ أمكنةً للعبادة يُصلَّى عندها أو إليها ويُنَى عليها مساجدُ أو قبابٌ ، حَذَرًا مِنَ الوقوعِ فِي الشركِ بسببِ ذَلِكَ .
- ٢ - سدُّ الذرائعِ المفضيةِ إلى الشركِ .
- ٣ - إثباتُ المحبةِ لله سبحانه على ما يليقُ بجلاله .
- ٤ - فَضْلُ الخليلين : محمدٍ وإبراهيمَ عليهما السلام .
- ٥ - فَضْلُ أبي بكرٍ الصديق ، وأنَّه أَفضلُ الأمةِ على الإطلاقِ .
- ٦ - أنَّه دليلٌ على خلافةِ أبي بكرٍ الصديق .

* * *

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ وَهُوَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ وَهُوَ فِي
السِّيَاقِ مَنْ فَعَلَهُ. وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ.
وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ
يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا.
وَكُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ يُسَمَّى مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ ﷺ:
«جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»^(١).

هَذَا مِنْ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ، يَوْضَحُ بِهِ مَا تَدُلُّ
عَلَيْهِ الْأَحَادِيثُ السَّابِقَةُ فِي الْبَابِ.

تَوْضِيحُ كَلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ:

فَقَوْلُهُ: «فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ»: كَمَا فِي حَدِيثِ جَنْدَبٍ.
وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ وَهُوَ فِي السِّيَاقِ مَنْ فَعَلَهُ»: كَمَا فِي حَدِيثِ
عَائِشَةَ.

وَقَوْلُهُ: «وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ» أَي: مِنْ اتِّخَاذِهَا مَسَاجِدَ.
وَقَوْلُهُ: «وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ» أَي: الصَّلَاةُ عِنْدَ الْقُبُورِ مِنْ اتِّخَاذِهَا
مَسَاجِدَ الْمَلْعُونُ مَنْ فَعَلَهُ وَلَوْ بُدُونِ بِنَاءِ مَسَاجِدَ.
وَقَوْلُهُ: «وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا» أَي: مَعْنَى
قَوْلِ عَائِشَةَ فِي تَعْلِيلِ دَفْنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَعَدَمِ إِبْرَازِ قَبْرِهِ.
وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا» أَي:

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْم (٣٣٥) وَمُسْلِمٌ بِرَقْم (٥٢١).

لَمَّا عَلِمُوا مِنْ تَشْدِيدِهِ ﷺ فِي ذَلِكَ وَتَغْلِيظِهِ وَلَعَنَ مَنْ فَعَلَهُ فَيَكُونُ الْمَقْصُودُ النَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَهَا .

وَقَوْلُهُ: «وَكُلَّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدْ اتَّخَذَ مَسْجِدًا» ؛ لِكَوْنِهِ أَعِدَّ لِلصَّلَاةِ وَإِنْ لَمْ يُبَيَّنْ .

وَقَوْلُهُ: «بَلَّ كُلَّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ يُسَمَّى مَسْجِدًا» أَي: وَإِنْ لَمْ يَقْصَدْ بِذَلِكَ بِخُصُوصِهِ، بَلَّ أَوْقَعَتْ فِيهِ الصَّلَاةُ عَرْضًا لَمَّا حَانَ وَقْتُهَا فِيهِ .

وَقَوْلُهُ: كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا» أَرَادَ بِهِ الْإِسْتِدْلَالَ لِلْجُمْلَةِ الَّتِي قَبْلَهُ، حَيْثُ سَمَّى ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْأَرْضَ مَسْجِدًا، تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِي كُلِّ بَقْعَةٍ مِنْهَا إِلَّا مَا اسْتِثْنَاهُ الدَّلِيلُ .

* * *

وَلَا حَمْدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
مَرْفُوعاً: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُذَرِّكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ،
وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» ^(١) وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيحِهِ .

شِرَارِ النَّاسِ : بِكسْرِ الشَّيْنِ جَمْعُ شَرٍّ ، أَفْعَلُ تَفْضِيلٌ .
مَنْ تُذَرِّكُهُمُ السَّاعَةُ : أَي : مَقْدَمَاتِهَا : كَخُرُوجِ الدَّابَّةِ ، وَطُلُوعِ
الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا .

يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ : أَي : بِالصَّلَاةِ عِنْدَهَا وَإِلَيْهَا .
الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ لِلْحَدِيثِ : يَخْبُرُ ﷺ عَمَّنْ تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَيْهِمْ
وَهُمْ أَحْيَاءُ أَنَّهُمْ شِرَارُ النَّاسِ ، وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يَصَلُّونَ عِنْدَ الْقُبُورِ وَإِلَيْهَا
وَيَبْنُونَ عَلَيْهَا الْقُبَابَ ، وَهَذَا تَحْذِيرٌ لِأُمَّتِهِ أَنْ تَفْعَلَ مَعَ قُبُورِ نَبِيِّهِمْ
وَصَالِحِيهِمْ مِثْلَ فِعْلِ هَؤُلَاءِ الْأَشْرَارِ .

مُنَاسِبَةُ الْحَدِيثِ لِلْبَابِ : أَنَّ فِيهِ التَّحْذِيرَ مِنْ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ ،
يُصَلَّى فِي سَاحَتِهَا وَيُتَبَرَّكُ بِهَا ؛ لِأَنَّهُ ذَرِيعَةٌ إِلَى الشَّرِكِ .
مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ :

- ١ - التَّحْذِيرُ عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ الْقُبُورِ ، لِأَنَّهُ وَسِيلَةٌ إِلَى الشَّرِكِ .
- ٢ - أَنَّ مَنْ اتَّخَذَ قُبُورَ الصَّالِحِينَ مَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ فِيهَا فَهُوَ مِنْ شِرَارِ
الْخَلْقِ ، وَإِنْ كَانَ قَصْدُهُ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ .
- ٣ - أَنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ عَلَى شِرَارِ النَّاسِ .

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٤٣٥/١) ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمِ (٣٤٠) .

٤ - التحذيرُ عَنِ الشَّرِكِ ووسائلِهِ وما يقربُ إِلَيْهِ، مهما كان قصدُ
صاحبِ تِلْكَ الوسائلِ.

* * *